كذلك

لا بد ان يكون مادة الشيء داخلة فيه والنسبة ليست الى ما هو
المعرف ههنا وايضا يجب ان يكون صورة الشيء متقدمة عليه بالذات والوجود فلا يصح ان يحمل هي عليه بالحقيقة قلنا
ان تعريف الشيء بالعلل ليس معناه ان يعرف بالعلل انفسها
بل الماهية يحصل لها بالقياس الى العلل كلها او بعضها معان
محمولة عليها فتعرف تلك الماهية بها على ان اطلاق اسمي الصورة
والمادة على النظر والنسبة ليس على طريق الحقيقة بل على وجه التجوز
والتشبيه وح يندفع السؤالان الاخيران ايضا وقد يجاب عن السؤال
الاول بوجهين اخرين احدهما ان يقال ان المعرف مجموع العلل لا كل
واحدة منها فيجوز ان يكون الحاصل من المجموع محمولا وان لم يكن
كل واحدة منها على حدة كذلك وثانيهما ان كون المعرف محمولا انما
هو في بعض الماهيات الحقيقية المعرفة بحسب الحقيقة واما في
الكل فلا كالمعجون والبيت وكلاهما منظور فيه اما الاول فلان العلل

ان

معنى تقدم العلة على معلولها سوا ان العقل يحكم
بانه ما لم يتم لها في نفسها لم توجد غيرها
فهذا الترتيب العقلي هو المسمى بالتقدم الذاتي
وهو المصحح لقولنا كانت العلة فكان المعلول
من غير عكس شرح مواقف

كما يقال هذا السرير متخذ من الخشب
ومصنوع للنجار ومصور بالصورة
ومقصود لجلوس السلطان

ان اخذت باعتبار المجموع يكون علة تامة وان اخذت باعتبار
كل واحدة يكون منها علة ناقصة وكل من العلل التامة الناقصة
وكل من العلل الناقصة والتامة لكونها مغايرة للمعلول بحسب الذات
لا يحمل عليه فان قلت ان اخذت المادة والصورة من حيث الاجتماع
يكون عين المعلول فيمكن حمل المجموع الحاصل منهما اذا لوحظ بالتفصيل
معرفا للمعلول ومرادنا ذلك قلت الكلام فيما اذا اخذت العلل
الاربع في التعريف ولا شك ان احتمالها منحصر في الوجهين الذين ذكرناهما
واما الاحتمال الذي ذكرت انت فخارج عما نحن فيه فتدبر واما
الثاني فلانه مخالف لما هو المشهور فيما بين الجمهور من ان المعرف
يجب ان يكون مساويا للمعرف في العموم والخصوص كما هو مذهب
المتاخرين او يكون متصادقا في الجملة كما ذهب اليه المتقدمون
المحققون على ان المثالين المذكورين ظاهر حالهما انه لا يناسب
شيء منهما لما هو المقصود ههنا فالحق ما هو الاوجه من الوجوه

يعلم وجه الترديد انه يجوز ان يكون المادة والصورة معا
اذا لوحظا بالتفصيل معرفا والثاني يكون التعريف
القديم وبسبب على العرض
بطريق العلل الاربع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)